

الدرس 2 | شرح صحيح مسلم | كتاب الحج | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. عليه وعلى الله افضل صلاة واتم تسلیما اما بعد اللهم صلي الله اغفر لنا ولشیخنا وللحضورین بباب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب مواقيت الحج والعمرة. حدثنا يحيى - 00:00:00

هنا يحيى وخلف بن هشام وابو الربيع وقتيبة جمیعا عن حماد. قال يحيى اخبرنا حماد بن زید عن ابن دینار. عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنه قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحلیفة ولاهل الشام الجھفة ولاهل نجد قرن - 00:00:20

واهل الیمن يا لمم قال فهن لهن ولمن اتی علیھن من غير اهلھن ممن اراد الحج والعمرة فمن كان دونھن فمن وكذا فکذلک. حتى اهل مکة یهلوون منها. حدثنا ابو بکر بن ابی شیبۃ. حدثنا يحيى ابن ادم. حدثنا - 00:00:40

حدثنا عبد الله ابن طاووس عن ابی عباس رضي الله عنھما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدینة ذم الحلیفة ولاهل الشام الجھفة ولاهل نجد قرن المنازل والهل الیمن یلمم وقالھن لهن ولکل اتی علیھم - 00:01:00
ان من غیرھن ممن اراد الحج والعمرة. ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ. حتى اهل مکة من مکة. وحدثنا ابن يحيى قال قرأت على مالک قال قرأت على مالک عن نافع ابن عمر رضي الله عنھما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:20

یهل اهل المدینة من ذی الحلیفة واهل الشام من الجھفة واهل نجد من قرن. قال عبدالله وبلغ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ویھن اهل الیمن من یلمم. وحدثني زھیر ابن حرب وابن ابی عمر - 00:01:40

قال ابن ابی عمر هدانا سفیان وعن الزھری عن سامی عن ابی رضی الله عنھه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال یهل اهل المدینة من ذی الحلیفة ویھل اهل الشام من الجھفة ویھل اهل نجد من قبل - 00:02:00

قال ابن عمر وذكر لي وذكر لي ولم اسمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ویھل اهل الیمن من یلم واحد اخبر یونس عن ابن شهاب عن سعد ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنھه عن ابیه قال سمعت رسول - 00:02:18

الله صلى الله عليه وسلم مهن اهل المدینة ذم الحلیفة. ومهل اهل الشام ما هي قل اهل نجد قرن. قال عبدالله بن عمر رضي الله عنھما وزعموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم یسمع ذلك منه قال ومهن اهل الیمن - 00:02:38

للم حدثنا يحيى ویھل این ایوب سعید وعلی ابن حجر قال يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا اسماعیل بن جعفر عن عبد الله ابن دینار انه سمع ابن عمر رضي الله عنھما قال امر رسول - 00:02:59

الله صلى الله عليه وسلم على المدینة ان یھلوا من ذی الحلیفة واهل الشام من الجھفة واهل نجد من قبل. وقال عبد الله ابن عمر رضي الله عنھما واحبته ان - 00:03:13

لو قال ویھل اهل الیمن من یلمم حدثنا اسحاق ابن ابراهیم اخبرنا روح عباده حدثنا ابن جریج اخبرنی ابو الزبیر انه سمع الجابر عبد الله رضي الله عنھما یسائل عن فقال سمعت ثم انتهى فقال اراه يعني النبی صلى الله عليه وسلم - 00:03:23

حاتم عبد ابن حمید کلاهما عن محمد ابن بکر قال عبد اخربنا محمد واحربنا ابن جریج اخبرنی ابو الزبیر انه سمع جابر ابن عبد الله

رضي الله عنه ما يسأل عن الوالي قال سمعت احسب رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال مهل اهل اليمن من ذي الحجة -

00:03:43

اذا توى الطريق الاخر جعف. العراق من ذاته ومهلؤ لنجد من قرب. ومهل اهل اليمن من يلملم بباب التلبية ووقتها ان تلبية رسول الله صلى الله عليه لبيك اللهم لبيك لك شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك - 00:04:03

قال وكان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم يزيد فيها لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء اليك والعمل حدثنا محمد بن عباد حدثنا حاتم يعني ابن اسماعيل عن موسى ابن عقوبة انسى ابن عبد الله ابن عمر ونافع مولى عبد الله وحمزة - 00:04:33

ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوت به راحلة قائما عند مسجد ذي الحليفة اهل فقال لبيك اللهم لبيك لك شريك لك لبيك - 00:04:53

ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. قال وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهم يقول هذه تربية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نافع كان عبد الله رضي الله عنه يزيد مع هذا لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك - 00:05:09

رغباء اليك والعمل وحدثنا محمد المثنى يعني ابن سعيد عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم قال تلقت تلقت التلبية من في رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بمثل حديث. وحدثني حرمة يحيى اخبرنا ابن ابي اخبرني يونس عن ابن شهاب قال - 00:05:29

ان سعد بن عبد النابية ابن عمر اخبرني عن انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا يقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لك والملك لا - 00:05:51

لا يزيد على هؤلاء الكلمات وان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم كان يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع بذى الحليفة ركعتين ثم اذا استوت من ناقة. ثم اذا استوت به الناقة قائما عند مسجد ذي الحليفة - 00:06:11

فتأنينا بهؤلاء الكلمات. وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهم يقول كان عمر بن الخطاب يهل بهلال سؤل الله صلى الله عليه وسلم من هؤلاء الكلمات ويقول لبيك اللهم لبيك وسعديك - 00:06:31

والخير في بيديك والعمل. وحدثني عباس بن عبد العظيم العنبرى حدثنا النضر بن محمد يعني ابن عمار حدثنا ابو زمير عن ابي عباس رضي الله عنهم قال كان المشركون يقولون لبيك لا - 00:06:47

شريك لك. قال فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلكم قد قد فيقولون الا شريكا هو ولك تملك وما ملك. يقولون هذا وهم يطوفون. باب امر اهل المدينة بالاحرام من عند من عند من - 00:07:07

ديال الحليفة حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن موسى ابن عقبة عن سعد ابن عبد الله انه سمع اباه رضي الله عنه يقول قم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يعني ذا - 00:07:27

وحدثنا حاتم بن اسماعيل عن موسى بن عقبة عن سالم قال كان ابن عمر اذا قيل له الاحرام من البيداء قال النداء التي تكذبون فيها البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من - 00:07:47

ان الشجرة حين قام به بغيرها. باب الاهلال من حيث تم. باعث الراحلة. وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت وعلى مالك عن سعيد ابن ابي سعيد المقبري. عن عبيد ابن جرير ابن جريج انه قال لعفو من حيث تنبئ - 00:08:07

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. ومن ذكر رحمه الله تعالى احاديث المواقف والمواقيت بالحج قسمان مواقيت مكانية ومواقيت زمانية مواقيت تتعلق بالمكان ومواقيت تتعلق بالزمان - 00:08:27

فالمواقيت الزمانية هي ما قاله ربنا سبحانه وتعالى بقولها الحج اشهر معلومات وهي شوال وذو القعدة وذو الحجاء او شوال وذو القعدة وذو الحجۃ على خلاف في ذي الحجۃ هل هو كامل؟ هل هو كله او - 00:08:55

عشره الاولى فهذا هو ميقات الحج الزمانى ومن لب بالحج في غير اشهره فالصحيح انه لا ينعقد ويتحلل بعمره لاننا ينعقد وينصرف الى عمرة يطوف ويسبى ويتحلل اما المواقت المكانية فذكر هنا احاديث - [00:09:14](#)

الحديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه وحديث ابن عمر وحديث جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهم جميعا اما عن ابن عباس فذكر فيه اربع مواقت ذكر حديث جابر ابن زيد ابن الشعثاء - [00:09:37](#)

ابن عباس انه وقت اربع مواقت وقتها النبي صلى الله عليه وسلم وهذا محل اتفاق بين اهل العلم وهي ذو الحليفة رابغ التي هي الجحفة وقرن المنازل ويلملم وقرن المنازل ويلملم او قرن الذي هو قرن المنازل - [00:10:01](#)

قال وقرن هذه اربع مواقت وقتها النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاهل المدينة ذا الحليفة والهل الشام الجحفة والهل نجد قرن المنازل والاهلي يلملم والاهل اليمين يلملم وجاء ايضا من حديث ابن عمر - [00:10:28](#)

ذكر عدة اساليب ابن طاووس حديث طاووس عن ابن عباس جاء من طريق ابي من طريق طاووس عن ابن عباس وجاء من طريق ايضا آما من طريق كلاب ليس من طريق ليس من طريق الشعثة وانما من طريق عبد الله ابن طاووس عن ابيه ومن طريق ابن دينار عن الطاووس عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه - [00:10:47](#)

وذكر هذه المواقت الرابعة واما ابن عمر رضي الله تعالى عنه فذكر ثلاث مواقت يرفع للنبي صلى الله عليه وسلم واما الميقات الرابع قال بلغ لي ولعله بلغه واخذه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه - [00:11:05](#)

والتي بلغت ابن عمر التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم تياد ذو الحليفة والجحفة وقرن والذي بلغه يلملم اذا حي ابن عباس وابن عمر يعني يتفق على هذه المواقت الرابعة - [00:11:24](#)

ذكر لهيجة قال ابو هلال المدينة ذو الحليفة ومهله اهل الشام مهي التي هي الجحفة وتسمى الان رابغ الان لان الجحفة دخل عليها البحر وجحف ولم يبق بها شيء وبقيت وكان محل القريب منها هو رابغ - [00:11:46](#)

واما نجد ميقات ميقاتهم قرن واما حنفاء بن عبدالله رضي الله تعالى عنه حديث ابن عمر صحيح والخلاف فقط هل فيه انه سمع يلملم نقول الذي ثبت عنه قال وبلغني - [00:12:04](#)

انه قال ومهله واهل اليمين لم يلملم ولم اسمع من النبي صلى الله عليه وسلم فكل حديث جاء فيه عن ابن عمر انه قال ويهل اهل اليمين من لم لم ليس بصحيح - [00:12:23](#)

واما حين جاء بن عبدالله فوق في خلاف من جهة رفعه ووقفه رواه ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر انه قال آما قال المهل قال سمعتم من تاب قال اراه يعني النبي صلى الله عليه وسلم وال الصحيح في حديث جابر انه موقوف على جابر وليس مرفوعا. الحديث مرفوع على موقوف على جابر - [00:12:34](#)

مرفوعا قد رفعه غير واحد ووقفه غير واحد. وال الصحيح انه موقوف جاء عن ابي سفيان عن جابر وجاء ابي الزبير عن جابر من قوله رضي الله تعالى عنه ذكر هنا حديث ابن ابي الزبير عن انه سمع جابر عبد الله يسأل عن المهل - [00:12:57](#)

فقال سمعت سمعته يقول سمعت ثم قال ابن احسبه رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم اي ليس تزما وانما هو شك وهذه علة يعل بها الخبر فلعله سمعه من عمر لعله سمعه من غيره قال وهل اهل المدينة من ذي الحليفة - [00:13:15](#)

والطريق الاخر الجحفة ومهله اهل العراق من ذات عرق ومهله اهل نجد من قرن ومهله اهل اليمين من ينالون اذا الحين جابر فيه اي شيء زاد ذات عقد وذات عرق اه جاء - [00:13:35](#)

فيها احاديث جاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وعن عائشة وعن جعفر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل لاهل العراق ذات عرق الاحاديث التي جاءت مرفوعة النبي صلى الله عليه وسلم لا تخلو من ضعف - [00:13:52](#)

الحديث عائشة فيه جاي من طريق من طريق افلح بن خليفة بن القاسم بن عائشة وهو فيه ذكارة هذا الطريق وهي ابن عباس فيه يزيد ابن زياد واحاديث الجابر فيه - [00:14:11](#)

الشك وال الصحيح انه من قول جابر والمحفوظ في هذا الباب ما جاء في البخاري عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان اهل العراق

جاءوا الى عمر قالوا ان قرنا جور علينا - [00:14:22](#)

يجعلهم فجعلهم عمر بالمحاذاة قال انظروا الى ما يحاذيه فوقت لهم ذات عرق وقتله ذات عرق فالذى في الصحيح ان الذي وقت ذات عرق الهوا عمر بن الخطاب واهل العلم يرون ان عمر وافق ان عمر وافق النبي صلى الله عليه وسلم في هذا التوقيت - [00:14:36](#)

ويرون ان النبي هو الذي وقت ذات عرق ومن جهة الاصحية ومن جهة الاسانيد لا شك ان حديث عمر هو الاصح لأن الحديث الباقى لا تخلو من علة على هذا نقول الصوم في هذا ان الذي وقت ذات عرق هو عمر - [00:14:59](#)

وليس النبي صلى الله عليه وسلم وتوكيت انه من باب المحيط بباب المحاذات باب باب واسع يعني يستطيع الانسان اذا اتي من طريق ليس فيه مواقت يمضي الى اقرب ميقات يحاذيه - [00:15:18](#)

ويحرم بمحاذاته كحال الطائرات يحرمون بالمحاذاة اذا لم يكن اه طريق الطائر على ميقات لانه اذا كان على طريق الميقات قد احرموا على هوانه واذا كان ليس على طريقه احرم - [00:15:33](#)

بمحالاته اذا هذه المواقتخمسة التي آآ نقل توكيتها عن الصحابة رضي الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وقتها النبي بلا خلاف والخامس فيه خلاف الصحيح انه من توكيت عمر رضي الله تعالى عنه - [00:15:49](#)

وفيها مسائل كثيرة اه المواقت اه من اهم مسائلها ان من اراد الحج والعمره لا يجوز له ان يتتجاوزها الا بالاحرام ومن تجاوزها بغير احرام هو يزيد وهو مرید للعمره والحج - [00:16:06](#)

فانه اثم ويلزمه الرجوع وان تجاوزها واحرم من ورائها فيلزمه دم عند جماهير الفقهاء وايضا ان هذه المواقت هي لكل من اتها سواء من اهلها او من غير اهلها. وال الصحيح ايضا ان لمن اتى عليه وهو يزيد غيرها انه - [00:16:21](#)

يحرم منها ويجوز ان يحيى من غيرها اذا كان على طريقه فمن كان من اهل المدينة واتى على ميقات اهل نجد احرم من ميقاته نجد ومن كان من اهل المدينة - [00:16:40](#)

واتى على ميقات المدينة احرم من المدين وهل له يتتجاوز الى غيره الصحيح ان من كان هذا ميقات لا يجوز لكن اذا كان من غير اهل المدينة ومر بميقات المدينة هل لو تجاوز لا غير؟ نقول يجوز لكن السنة ان يحرم من ميقات اهل المدينة وليتتجاوزه - [00:16:54](#)

هذه هناك ايضا مسألة من كان دون المواقت فمهله من حيث انشأ من كان من وراء المواقت فيحرم من حيث انشأ اي من حيث اراد الاحرام حتى اهل مكة يحرمون من مكة في الحج دون العمرة. اما العمرة فيخرجون الى الحل - [00:17:12](#)

واما الحج فيحرمون من نفس الحرم قال ثم ذكر بعد ذلك التلبية للحرم اه اللي يقصد التجارة وكذا هل لا بد من الاحرام؟ اذا كانت هذه عمرته الاولى فيجب. اذا كانت هي العمرة اذا كان لم يعتمر ولم - [00:17:33](#)

على المواقت ويريدون مكة فيقول يجب عليك ان تحرم اذا كان قد اعتبر قبل ذلك ولا يزيد العمرة فال الصحيح انه لا يجب قال لك ما لك احاديث التلبية واهلال النبي صلى الله عليه وسلم وتلبيته فذكر حدث مالك عناف ابن عمر في صفة تلبية النبي صلى الله عليه وسلم وهي قوله لبيك اللهم لبيك - [00:17:52](#)

لبيك لا شريك لك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. هذه تلبية فالنبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر ويزيد ابن عمر لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء والرغباء اليك والعمل - [00:18:13](#)

لبيك لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء اليك والعمل وجاء من طريق عبيد الله عدنان بن عمر وجاء من طريق سالم عن ابيه ونافعا عن عبد الله وحمزة ابن عبد الله عن ابيه - [00:18:31](#)

انه كان اذا استوت به راحلته قائمة عند المسجد استوت به راحلته قائمة عند المسجد مسجد الحليفة اهل فقال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. وهذه - [00:18:50](#)

تلبية ابن عمر التي رواها سبأطي ضد تلبية عائشة رضي الله تعالى عنها وليس فيها هذه الزيادة كما سبأطي هنا تكون عند الاهلال وتكون ايضا آفي حال اهلاله يعني التلبية هو ان يجهز بتلبية عند احرامه - [00:19:08](#)

والاھال هو ان يقول لبیک اللہم بما اراد من نسکه لبیک اللہم حجۃ لبیک اللہم عمرة وحج هذا هو الاھال. وايضا
التلبیة هو ان يقول لبیک اللہم لبیک ويجهر بتلبیة - [00:19:32](#)

وهذا هو السنة ان يرفع صوته ان يرفع اصواته بها ثم ذكر حديث سالم عن ابيه وفيه انه يهل ملبدا يقول لبیک اللہم لبیک لا
شريك لك لبیک ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لا يزيد على هؤلاء الكلمات - [00:19:47](#)

وفيه ايضا انه قال كان يركع بذی الحلیفة رکعتین وهي حديث عمر الذي فيه انه قال اتاني فقال يا محمد صلي في هذا الوادي
المبارك رکعتین وقل لبیک اللہم عمرة وحج - [00:20:07](#)

فما ذكره ابن عمر انه يصلی بذو الحجۃ رکعتین هو نفس حديث عمر صلی بها صلاة الصبح على قول وعلى
قول لو صلی بها صلاة الظهر واحرم عقب الفريضة - [00:20:21](#)

وصلی فیها الظہر رکعتین لماذا؟ لانه کان مسافرا صلی الله علیه وسلم فاختلف اهل العلم هل صلاته هي الصبح او صلاة الظهر؟ والذی
انه الذی یرجح انها صلاة الصبح انه قال بعدها - [00:20:33](#)

اہ نصلی فی هذا الوادی المبارک وقل لبیک اللہم عمرة وحج وهي التي اراد فیها ابن عمر قال فصلی کان یركع بذی الحلیفة رکعتین ثم
اذا استوت به الناقۃ قائمة عند المسجد - [00:20:46](#)

اہل بها الكلمات وكان عبد الله یزید ویزید فیها لبیک اللہم لبیک وسعدیک والخیر فی یدیک لبیک والرغباء اليک والعمل. هذا كان
یزیده ابن عمر من قبل نفسه ويدل ان الامر فی هذا فيه سعة ما لم یقل ان هذا هو السنة. فمن قال لبیک وسعدیک والخیر یدیک
والرغباء اليک والعمل؟ قال ومن السنة قلنا ليس بصحیح وانما هو - [00:21:02](#)

اہ اذا كان ابن عمر یفعله بين النبي صلی الله علیه وسلم ویقره فیكون سنة وقد من بنا انه قال ویهل حجاب ابن عبد الله والنبوی
یسمعهم ولا ینکر عليهم. یزید بعضهم - [00:21:25](#)

النبي صلی الله علیه وسلم یسمعهم ولا ینکر عليهم فافاد ان جميع الطلبيات التي لبیک بها بين یدی النبي صلی الله علیه وسلم ان من
السنة. فقول لبیک وسعدیک لبیک لبیک والخیر فی یدیک والرغبة اليک والعمل. نقول - [00:21:40](#)

ایضا هي من السنة لاقرار النبي صلی الله علیه وسلم. ایضا لبیک ذا المعارج. نکون من السنة. لبیک الله الحق تعبدا ورقة ايضا من السنة
لاقرار النبي صلی الله علیه وسلم - [00:21:53](#)

قال بعد ذلك ذکر حديث ابن عباس قال كانوا ایش یقولون لبیک لا شريك لك؟ قال یقول وسلم ویلکم قد قد ای کفى کفى لانهم
یقولون لبیک لا شريك لك الا شريکا تملکه وما ملك. فیقول وسلم قد قد ای مثل قط قط. ای یکفي - [00:22:04](#)

اہ شريکا هو لك تملک وما ملك یقول هذا وهم یطوفون بالبيت وهم یطوفون بالبيت وايضا في الباب حيث عائشة لكن ما ذکر هنا
عائشة فيه ان یقول لبیک اللہم لبیک لبیک لا شريك لك لبیک ان الحمد والنعمة لك والملك دون زيادة - [00:22:23](#)

لا شريك لا شريك لك عند البخاري حديث عائشة قال بعد ذلك حدثنا یحيیی ابن یحيیی قال قرأت على ما لك عن موسی ابن عقبة عن
سالم ابن عن ابيه - [00:22:43](#)

انه یقول بیداؤکم هذه التي تکذبون على الرسول وسلم فيها ما اهل وسلم الا من عند المسجد يعني ذا الحلیفة وهذه مسألة وهي
مسألة من این اهل النبي صلی الله علیه وسلم - [00:23:01](#)

اختلف اهل العلم في ذلك على اقوال على ثلاث اقوال القول الاول ان وھل عقب صلاته كما قال ذلك ابن عباس رضي الله تعالى عنه
اسناده ضعیف والقول الثاني انه اهل عندما ركب دابته وهذا في الصحيحین - [00:23:14](#)

القول الثالث انه هل عندما على البيداء خيرات اعلى البيداء ظهر في البيداء اهلا والصحيح في هذا انه ابتدأ اھالله عند المسجد بعدما
ركب دابته وسمعه من سمعه ثم لما على البيداء مرة اخرى - [00:23:31](#)

فهل النبي صلی الله علیه وسلم فیکون هل لك من کم کم مرة هل اهلا مرتین فسمعه اناس عند المسجد وسمعه اخرون عند البيداء ولا
شك ان من اثبت تلبیته عند المسجد - [00:23:50](#)

اهونه المقدم لان معه زيادة لان عمر ينكر البيداء ويقول له هل المسجد وهناك من يقول
كما قال جابر فلما هلا فلما على البيداء اهل - 00:24:05

فوهلا مرتين مرت عند المسجد ومرة عند البيداء. وعند المسح عندما ركب راحلته. وهناك من يقول انه اهل بعد ان صلى صلاة
الفريضة بعد ما صلى وهو في مكانه لبي بعد صلاته - 00:24:22

قال بعد ذلك قتل هذا الاباء الصحيح. اي نعم. حديث ذكر حدیث ابن عمر من طريقین وفيه انکاره البيداء والصحيح البيداء ثابتة كما
جاء عن انس ابن مالک رضي الله تعالى عنه - 00:24:40

وجاء عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه والله اعلم عند البخاري ايوه قالت لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمه
لك بس ليس فيه لا شريك لك حيث عائشة - 00:24:54

لا شريك لك احد فيه جهة لا شريك لك وحديث الهمالي ظج جامع انس وجابر وابن عمر جعلانس وجابر ابن عمر وجابر. انس جعل
انس وجابر وابن عمر جاءوا عن ابی موسى رضي الله تعالى عنه هؤلاء كلهم جعلهم اهلال النبي صلی الله عليه وسلم فمنهم من ينکر
البيداء - 00:25:08

ومنهم من يثبت والصحيح ان البيداء ثابتة والمسجد ايضا ثابت والممسجد عندما على عندما ركب دابته صلی الله عليه وسلم اهل فلما
تقدم على البيداء البيداء هي ارض الفسيحة المتسعه - 00:25:31

يعني كانه الاهل عند مسجد فسمعه الصحابة ثم تقدم حتى بدا للناس وظهر واصبح في ارض منبسطة مرتفعة واهل مرة اخرى
فسمعه اخرون فقالوا ننبي عند البيداء واما الذي اثبت المسجد اثبتت - 00:25:47

عقب الفريطة ابن عباس ولكن في اسناده قصييف ابن عبد الرحمن الجزري رضي الله رحمه الله. نعم. تلبية عن الصحابي تكون من
السنة التقريرية. ايه تكون سنة تقريرية وليس السنة. ها - 00:26:04

هي كلها ثابتة من الجهة السنة التقريرية النبي صلی الله عليه وسلم اقرهم لانه كما قال يزيدون من رسول لا ينکر عليه والنبي لزم
تلبيته سم - 00:26:20